من مات وليس عليه إمام جماعة فإن موتته موتة جاهلية ورواه الحاكم من حديث ابن عمر ومن حديث معاوية ورواه البزار من حديث ابن عباس .

وأما اشتراط أن يكون مكلفا فوجهه واضح لأن الصغير لا يصلح لتدبير أمور المسلمين بل لم يصلح لتدبير أمر نفسه فكيف يصلح لتدبير أمر غيره .

وأما كونه ذكرا فوجهه أن النساء ناقصات عقل ودين كما قال رسول ا A ومن كان كذلك لا يصلح لتدبير أمر الأمة ولهذا قال A فيما ثبت عنه في الصحيح لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة .

قوله حر .

أقول أما الإمارة والسلطنة فلا مانع من ذلك ولا ورد في الشرع ما يدفعه بل ورد ما يقويه ويؤيده كما في الأحاديث الصحيحة المصرحة بطاعة السلطان كان عبدا حبشيا وقد أمر A مولاه زيد بن حارثة وكذلك ولده أسامة بن زيد على أكابر المهاجرين والأنصار كما ذلك معروف في كتب الحديث والسير وأما الإمامة فقد بين النبي A منصبها وصرح بما يصلح لها كما سيأتي .

قوله علوي فاطمي